

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة في الموضوع

المحكمة المختصة في الموضوع

المحكمة المختصة في الموضوع

المحكمة المختصة في الموضوع

المحكمة المختصة في الموضوع

المحكمة المختصة في الموضوع

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

المحكمة المختصة

lawpedia.jo

۱. ۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸  
 ۲. ۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱. ۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸  
 ۲. ۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

۱۳۳۸/۸/۱۰۰۸

## الـقـرـار

بعد التدقيق في أوراق الدعوى والمداولة قانوناً نجد أن النيابة العامة لدى محكمة الجنايات الكبرى قد أحالت:

**المتهمة:**  
الجريمتين التاليتين :

١- جناية الشروع بالقتل العمد خلافاً لأحكام المادتين ٣٢٨ و ٧٠ عقوبات.

٢- جنحة الإيذاء خلافاً لأحكام المادة ٣٣٤ عقوبات.

**كما أحالت الظنين:**  
إلى المحكمة المذكورة لمحاكمته عن جنحة إخفاء شخص ارتكب جريمة وساعده على التواري عن وجه العدالة خلافاً للمادة ١/٨٤ عقوبات.

وقد تلخصت وقائع هذه الدعوى وكما جاء بإسناد النيابة العامة أن المتهمة هي الزوجة الأولى لزوج المجني عليها ونتيجة لذلك وقبل حفلة العرس عازمت المتهمة على الانتقال منها ولعلمها بأن حفلة الزفاف ستقام في المغرب وأن المجني عليها موجودة في صالون نسرين للسيدات وتنفيذاً لما عازمت عليه وبتاريخ ١/١١/٢٠٠١ قامت بإحضار عبوة بلاستيكية تحتوي على مادة (الأسيد) وتوجهت إلى الصالون حيث كانت ترتدي عباءة سوداء وتضع نقاباً على وجهها ودخلت الصالون وعندما لم تجد المجني عليها في الصالون بقيت تنتظر لحين حضورها وبعد جلوس المجني عليها ومباشرة الشاهدة عملها توجهت المتهمة إلى مكان جلوسها وقامت بسكب مادة الأسيد على وجهها وأعلى جسمها وقد أصيبت أيضاً المجني عليها حيث تعرضت لانسكاب مادة الأسيد عليها هي الأخرى وبعدها لاذت المتهمة بالفرار وعندما لاحظت بأن شخصاً يرتدي زيّاً رسمياً يلاحقها دخلت إلى محل تصوير مجاور ليعود للظنين وكانت تطلب الحماية وأخبرته بما فعلت ولدى محاولة ذلك الشخص الدخول خلفها اعترضه الظنين فقام الشخص الذي كان يلاحقها بأخذ خارج الصالون وأخبره أن وراء تلك

القناة قصة وغادر المكان بتلك الأثناء أوقف الظنين سيارة ومكن المتهمه من مغادرة الصالون إلى أن القي القبض عليها في منطقة أم الجمال من قبل الشرطة وبعد إحضارها تعرف عليها الشاهد الجدي والظنين وجرت الملاحقة.

وبعد إجراء المحاكمة وسماع البيانات أصدرت محكمة الجنايات الكبرى قرارها بالقضية رقم ٢٠٠٤/٧٥ تاريخ ٢٠٠٧/٥/١٧ والقاضي بما يلي:

بالتدقيق في البيئة المقدمة والمستعمه تجد المحكمة أن واقعة هذه الدعوى كما تحصلتها وقعت بها تلتخص أنه بتاريخ ٢٠٠١/١١/١ وأثناء وجود المجني عليها في صالون للسيدات قامت المتهمه بسكب مادة الأسيد عليها على خلفية أن زوج المتهمه عازم على الزواج من المجني عليها وبعد سكب مادة الأسيد على المجني عليها لاذت المتهمه بالفرار ودخلت إلى محل الظنين وأخبرته بما فعلت ولدى محاولة الشخص الذي كان يلاحق المتهمه الدخول إلى محل الظنين منعه الظنين من الدخول على الرغم من إخباره له أن المتهمه قامت بسكب مادة الأسيد على المجني عليها ونتج عن اعتداء المتهمه على المجني عليها تخلف عاهة جزئية دائمة وهي فقد الإبصار وقدمت الشكوى وجرت الملاحقة.

ويتطبيق القانون على الوقائع التي خلصت إليها المحكمة نجد أن ما قامت به المتهمه دلال تجاه المجني عليها من أفعال مادية والتي تمثلت بقيامها بسكب مادة الأسيد على وجه المجني عليها وجسمها نتج عنه تخلف عاهة جزئية دائمة وهي فقدان الإبصار وقدرت نسبة العجز ٢٥% من مجموع قواها العامة.

هذه الأفعال الصادرة عن المتهمه تدل دلالة أكيدة وواضحة أن نيتها قد اتجهت إلى تشويه المجني عليها ودليل المحكمة على ذلك استخدامها ورشها مادة الأسيد وهي مادة حارقة وكيميوية ويحدث عنها حروق تؤدي إلى وجود ندب وتشوهات وأن تشويه الجسم لا يمكن أن يشفى جراحياً ولا يمكن أن يتم معالجته وبالتالي فإن عناصر المادة ١/٣٢٨ عقوبات التي اشترط القانون توافرها وهي التخطيط والتنظيم والتفكير الهادئ غير متوفرة في هذه القضية إذ أنه من الثابت من خلال البيانات المقدمة في هذه القضية أن المتهمه علمت بوجود المجني عليها في صالون نسرين للسيدات وأنها تستعد للزواج من

1- 2018/1

2- 2018/2

3- 2018/3

4- 2018/4

5- 2018/5

2018/6

2018/7

2018/8

2018/9

2018/10

2018/11

2018/12

2018/13

2018/14

2018/15

2018/16

تاریخ: ۰۸/۳/۰۰۸

موضوع: ...

...

...

...

...

...

تاریخ: ۰۸/۸/۰۰۸

موضوع: ...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...

התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...

התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...

התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...

התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...

התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...  
התקנתו של המעורר...

1/1/2008  
...  
...

22/3/2008

17.1/2008

328/2008

...

...

...

...

...







•

18/1/08  
18/1/08

•

18/1/08  
18/1/08

•

18/1/08

•

18/1/08  
18/1/08

•

18/1/08  
18/1/08



•

18/1/08

•

18/1/08

3.0



القاضي القاضي

lawpedia.jo

٢٠٠٨/٨/٧٨ رقم القيد ١٤٣٠ سنة ١٤٣١ هـ ١٨٣٨ م ١٤٣٠ هـ ١٨٣٨ م ١٤٣٠ هـ ١٨٣٨ م ١٤٣٠ هـ ١٨٣٨ م

صاحبها القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي

القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي

القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي

القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي القاضي